

﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يِمَّا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ (٣٦):

﴿رَحْمَةً﴾ هنا علّها أعم مما هناك، فإنها مطلق الرحمة وتلك «رحمة منه» وقد تكون خاصة بإزاحة الضر، و﴿فَرِحُوا بِهَا﴾ مقابل ﴿يَقْنَطُونَ﴾ يتضمن الأمل، فالناس هنا هم الآملون في إذاقة الرحمة، القانطون في إصابة السيئة بما قدمت أنفسهم.

تراها كيف تلائم المعاكسة في الآية السابقة القائلة عن الناس أنهم حين يمسهم الضر ينيبون إلى ربهم ولزامها الأمل وحين ذوق الرحمة مشركون ولزامه القنوط؟

هنا ﴿رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا﴾ تعم الفرح المرح، وقد يتضمن الإشراف بالله، وغيره الجامع أحياناً مع إيمان دون تمام، وهناك «رحمة منه» هي المزيله للضر وهنا فريق منهم يشركون لا كلهم، ثم وإصابة السيئة حيث تقنطهم قد تجمع القنوط القاحل بنكران الله، وأخرى القنوط الذي يدفعه للإنبابة إلى الله لكي يزول بزوال أسبابه.

ثم الناس هنا غير الناس هناك فإنهم مختلفون في إذاقة الرحمة وإصابة الضر بمعاكسة، ف ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِن أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِن أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ﴾ (١) والناس هنا مثالهم كما . . . وإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَحَرِحَ بِهَا وَإِن تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يِمَّا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّا الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ (٢). ومنهم من يعاكس هؤلاء، والآية الأولى مثالهم كما ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٌ﴾ (٣)

(١) سورة الحج، الآية: ١١ .

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٨ .

(٣) سورة فصلت، الآية: ٥١ .

ومنهم من هم على سواء في الحالتين، راضين بمرضات الله ومثلهم:

﴿لِكَيْلًا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾^(١).

﴿أُولَٰئِكَ يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٢٧):

بسط الرزق وقدره أيًا كان إنما هما بمشيئة الله حسب الحكمة العالية الربانية كما يراها الله، وفي كل من البسط والقدر ﴿لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ بالله، أنه لا يبسط أو يقدر رزقه إلا بحكمة إمتحاناً أو إمتهاناً، وفي كل ابتلاء، بل البلاء في خضم الرزق أبلى وأشجى من قدره.

والواو هنا قد تعطف إلى ما تغافلوا عنه وهو: إن لم يروا معاكسة في الرزق وقدره بين المؤمنين وسواهم، بسطاً لهم في الأكثر وقدرًا للمؤمنين، وليس في ذلك حط لقدرهم أو إلاء ورفع لقدر هؤلاء، فإن لم يروا ﴿أُولَٰئِكَ يَرَوْنَ﴾ بصورة طليقة بين القبيليين ﴿أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ﴾ مؤمناً وكافراً على قلة اهتمام في طلبه وجهله بموارده ﴿وَيَقْدِرُ﴾ لمن يشاء على كثرة اهتمامه وعلمه بموارده ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ الاختلاف الظاهر في بسط الرزق وقدره ﴿لَآيَاتٍ﴾ تدل على قدرة حكيمة وإرادة طليقة وراء القدرات والمحاولات.

ثم البسط والقدر هنا لا يخصان حقل التكوين بل والتشريع أيضاً حيث يفضل الله بعضاً على بعض في الرزق إيتاء وإنفاقاً وكما:

﴿فَتَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ ۗ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٢٨):

آيتان تامرانه ﷺ بإيتاء ذي القربى حقه أو لاهما في الأسرى: ﴿وَأَتَاتِ ذَا

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٣.

الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿١﴾ وقد قدمنا فيها أن ﴿ذَا الْقُرْبَى﴾ هو صاحب القرابة الأدنى إلى رسول الهدى ﷺ : نسبياً ورسالياً، حق المال وحق الحال، إمرة للإمام علي وفدكاً لفاطمة ﷺ وقد آتاها (٢).

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٦.

(٢) ومما ورد في شأن نزولها ما ذكره ملا معين الكاشفي في معارج النبوة (١: ٢٢٧) لما نزل جبرئيل إلى رسول الله ﷺ بقوله: ﴿وَأَتَتْ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦] قال رسول الله ﷺ: من ذو القربى وما حقه؟ قال: هو فاطمة فأعطها فدك. في مجمع الزوائد عن أبي سعيد قال: لما نزلت دعا النبي ﷺ فاطمة فأعطها فدك، كما أخرجه عنه البزار وأبو يعلي وابن أبي حاتم وابن مردويه، ومن وجه عام في القربى أخرج الثعلبي في تفسيره روى عن السدي عن أبي الديلمي عن علي بن الحسين ﷺ قال: نحن ذو القربى. أقول: قد اوردنا أحاديث من طرق إخواننا السنة حول قصة فدك في تفسير الآية ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾ [النمل: ١٦] في سورة النمل فلا نعيدها هنا، وإنما نذكر نموذجاً مما رواه أصحابنا الإمامية، منها ما في تفسير القمي حدثني أبي عن ابن أبي عمير عن عثمان بن عيسى وحماد بن عثمان عن أبي عبد الله ﷺ قال: لما بويح لأبي بكر واستقام له الأمر على جميع المهاجرين والأنصار بعث إلى فدك من أخرج وكيل فاطمة بنت رسول الله ﷺ منها فجاءت فاطمة ﷺ إلى أبي بكر فقالت: يا أبا بكر منعتني ميراثي من رسول الله ﷺ وأخرجت وكيلي من فدك وقد جعلها لي رسول الله ﷺ بأمر الله ﷻ؟ فقال لها: هاتي على ذلك شهوداً فجاءت بأبى أيمن فقالت: لا أشهد حتى احتج يا أبا بكر عليك بما قال رسول الله ﷺ فقالت: أنشدك يا أبا بكر أألمت تعلم أن رسول الله ﷺ قال: أم أيمن امرأة من أهل الجنة؟ قال: بلى قالت: فأشهد بأن الله أوحى إلى رسول الله ﷺ ﴿وَأَتَتْ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦] فجعل فدك لفاطمة بأمر الله وجاء على فشهد بمثل ذلك فكتب لها كتاباً ودفعه إليها فدخل عمر فقال: ما هذا الكتاب؟ فقال أبو بكر: إن فاطمة ادعت في فدك وشهدت لها أم أيمن وعلي فكتبت لها بفدك، فأخذ عمر الكتاب من فاطمة فمزقه وقال: هذا فيء المسلمين، وقال: أوس بن الحدان وعائشة وحفصة يشهدون على رسول الله ﷺ أنه قال: أنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة، وإن علياً زوجها يجر إلى نفسه وأم أيمن فهي امرأة صالحة لو كان معها غيرها لنظرنا فيه، فخرجت فاطمة ﷺ من عندها باكية حزينة فلما كان بعد هذا جاء علي ﷺ إلى أبي بكر وهو في المسجد وحوله المهاجرون والأنصار فقال: يا أبا بكر لم منعت فاطمة من ميراثها من رسول الله ﷺ وقد ملكته في حياة رسول الله ﷺ فقال أبو بكر: هذا فيء المسلمين فإن أقامت شهوداً أن رسول الله ﷺ جعل لها والا فلا حق لها فيه، فقال أمير المؤمنين ﷺ =

وتراها كيف تعني الحقين وهما مدنيتان وهي مكية؟ قد تكون هي

= تحكم فينا بخلاف حكم الله في المسلمين؟ قال: لا، قال: فإن كان في يد المسلمين شيء يملكونه وادعيت أنا فيه من تسأل البينة؟ قال: إياك كنت أسأل البينة على ما تدعيه على المسلمين، قال: وإذا كان في يدي شيء فادعي فيه المسلمون فتسألني البينة على ما في يدي وقد ملكته في حياة رسول الله ﷺ وبعده ولم تسأل المسلمين البينة على ما ادعوا علي شهوداً كما سألتني على ما ادعيت عليهم شهوداً؟ فسكت أبو بكر ثم قال عمر: يا علي دعنا من كلامك فانا لا نقوى على حجتك فإن أتيت شهوداً عدولاً وإلا فهو فيء المسلمين لا حق لك ولا لفاطمة فيه، فقال أمير المؤمنين عليه السلام يا أبا بكر تقرأ كتاب الله؟ قال: نعم، قال: فأخبرني عن قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣] فيمن نزلت، فينا أم في غيرها؟ قال: بل فيكم، قال: فلو ان شاهدين شهدا على فاطمة بفاحشة ما كنت صانعاً؟ قال: كنت أقيم عليها الحد كما أقيم على سائر المسلمين، قال: كنت إذا عند الله من الكافرين، قال: ولم؟ قال: لأنك رددت شهادة الله لها بالطهارة وقبلت شهادة الناس عليها كما رددت حكم الله وحكم رسوله ان جعل لها فدكا وقبضته في حياته ﷺ ثم قبلت شهادة اعرابي بائل على عقبه مثل أوس بن الحارث عليها وأخذت منها فدك، وزعمت أنه فيء المسلمين وقد قال رسول الله ﷺ البينة على المدعي واليمين على من ادعى عليه، قال: فدمدم الناس وبكى بعضهم فقالوا: صدق والله علي ﷺ ورجع علي إلى منزله قال: فدخلت فاطمة عليها السلام المسجد وطافت بقبر أبيها ﷺ وهي تبكي وتقول:

انا فقدناك فقد الأرض وابلها	و اختل قومك فاشهدهم ولا تغب
قد كان بعدك انباء وهنثثة	لو كنت شاهدا لم تكثر الخطب
قد كان جبريل بالآيات يونسنا	فغاب عنا فكل الخير محتجب
وكنت بدرأ منيراً يستضاء به	عليك تنزل من ذي العزة الكتب
تهضمتنا رجال واستخف بنا	إذ غبت عنا فتحن اليوم مغتصب
وكل أهل له قريبي ومنزلة	عند الإله على الأذنين مقترب
أبدت رجال لنا نجوى صدورهم	لما مضيت وحالت دونك الترب
فقد رزينا بما لم يرزه أحد	من البرية لا عجم ولا عرب
فقد رزنا به محضاً خليقته	صافي الضرائب والأعراق والنسب
فأنت خير عباد الله كلهم	واصدق الناس حين الصدق والكذب
سيعلم المتولي الظلم حامتنا	يوم القيامة أنى كيف ينقلب

قال: فرجع أبو بكر إلى منزله وبعث إلى عمر فدعاه ثم قال: أما رأيت مجلس علي بنا اليوم؟ والله لئن فعد مقعداً مثله ليفسدن علينا أمرنا فما الرأي؟ قال عمر: الرأي ان نأمر بقتله، قال: =

وصاحبته مكية إعلاناً من قبل أن يؤتي ذا قرباه حقه وقته مهما كان مدنياً، ثم نزلت في المدينة ثانية، أم فسرت فيها بالحقين وأضرابهما، أم هي مدينة ولا تنافها مكية السورة ككل، وأمثالها غير قليل.

و﴿حَقُّهُ﴾ قد تلمح بحق ثابت لا قبل له، وهو حق القرابة روحية رسالية كالإمرة بعده أم سواها كفدك وسواه من حق لفاطمة عليها السلام ثم ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ و﴿ابْنِ السَّبِيلِ﴾ تعني حقوقهم أياً كانوا وأيان، ثم ومن واجهة أخرى تامر الآية كافة المخاطبين بإيتاء ذي القربى حقه والمسكين وابن السبيل.

و﴿ذَلِكَ﴾ البعيد المدى من إيتاء الحق ﴿خَيْرٌ﴾ قبال الشر وهو ترك الإيتاء ﴿لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾ في الحياة الدنيا، دون وجهها الظاهر الملهي الملغي وجه الله ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ شقاً لمزرعة الحياة إنتاجاً منها، كما الفلاح يشق، فأولئك هم الناجون الناجحون، ولأن الإيتاء هنا

= فمن يقتله؟ قال: خالد بن الوليد، فبعثنا إلى خالد فأتاهما فقالا: نريد أن نحملك على أمر عظيم، قال: احملاني على ما شئتما ولو قتل علي بن أبي طالب قال: فهو ذاك، قال خالد: متى اقتله؟ قال أبو بكر: إذا حضر المسجد فقم بجنبه في الصلاة فإذا أنا سلمت فقم إليه فاضرب عنقه، قال: نعم، فسمعت أسماء بنت عميس ذلك وكانت تحت أبي بكر فقالت لجاريتها: اذهبي إلى منزل علي وفاطمة فاقرئيهما السلام وقولي لعلي عليه السلام: إن الملائكة يأترون بك ليقتلوك فاخرج إني لك من الناصحين. فجاءت الجارية إليهما فقالت لعلي عليه السلام: إن أسماء بنت عميس تقرأ عليكما السلام وتقول لك: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ...» فقال علي عليه السلام: إن الله يحول بينهم وبين ما يريدون، ثم قام وتنهياً للصلاة وحضر المسجد ووقف خلف أبي بكر وصلى لنفسه وخالد بن الوليد بجانبه ومعه السيف فلما جلس أبو بكر في التشهد ندم على ما قال وخاف الفتنة وشدة علي عليه السلام وبأسه فلم يزل متفكراً لا يجسر أن يسلم حتى ظن الناس أنه قد سهى ثم التفت إلى خالد فقال: يا خالد ما الذي أمرك به؟ قال: أمرني بضرب عنقك، قال: أو كنت فاعلاً؟ قال: أي والله لولا أنه قال لي لا تفعل لقتلتك بعد التسليم، قال: فأخذه علي فضرب به الأرض واجتمع الناس عليه فقال عمر: يقتله الساعة ورب الكعبة، فقال الناس: يا أبا الحسن الله الله بحق صاحب هذا القبر فخلي عنه، قال: فالتفت إلى عمر فأخذ بتلابيبه وقال: يا ابن صهاك لولا عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتاب من الله تعالى سبق لعلمت أيتها أضعف ناصرًا وأقل عدداً».

طليق فليكن كذلك طليقاً في الوجه العام فيشمل الزكاة كأهم الإيتاءات كما في الآية التالية، ترغيباً فيها بأضعاف، وترهيباً عن الربا بتضعيفه:

﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيئُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ (٣٩):

هنا ﴿مِّن رَّبًّا﴾ هي الزيادة أيّاً كانت لمكان «من» فتشمل كل زيادة مؤتاة لتزيد في أموال الناس، سواء أكانت الربا المحرمة أم المحللة، فحين لا يقصد مؤتيها ليربوا في أموال الناس، بل يقصد تمشية حاله بالقرض الربوي دون ضرورة واضطرار كان محظوراً، فضلاً عما إذا ينوي ليربوا في أموال الناس قصداً إلى تضخيم الرأسمالية المحرمة ودولة المال بين الأغنياء فإنه أشد محظوراً وأشجى.

ومن الربا المحرمة دون هذه إيتاء الزكاة لغير أهلها من الأثرياء وغير المحاويج، «ليربوا في أموالهم» وإن قصد وجه الله لو صح منه هذا القصد.

ومنها إيتاء الزكاة لأهلها المحاويج دون اتجاه فيه لوجه الله فإنه لا يسقط حق الزكاة لفقدان قصد الوجه، وغير ما يقصد فيه ﴿لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ منها، داخله في حظر الآية وسواه في سواها مما تشترط الفقر وقصد الوجه في صالح الزكاة.

ومن الربا المحللة «أن يقرض الرجل أخاه قرضاً لأن يزيده ويعوضه بأكثر مما يأخذ بلا شرط بينهما فإن أعطاه أكثر مما أخذه على غير شرط بينهما فهو مباح له وليس له عند الله ثواب فيما أقرضه . . .» (١)

(١) نور الثقلين ٤ : ١٨٩ عن تفسير القمي بسند عن حفص بن غياث قال قال أبو عبد الله عليه السلام الربا ربانان أحدهما حلال والآخر حرام فأما الحلال فهو أن يقرض . . . وهو قوله: ﴿فَلَا يَرِيئُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩] وأما الحرام فالرجل يقرض قرضاً ويشترط أن يرد أكثر مما أخذه فهذا هو الحرام.

ومنها «هديتك إلى الرجل تطلب منه الثواب أفضل منها فذلك رباً يوكل»^(١).

ومنها الهدية دون عوض للأثرياء دون ابتغاء وجه الله، بل ليوجه إليه وجوههم ويزيد في أموالهم، وهذه الأخيرة تشملها الآية نصاً، والأوليان تأويلاً حيث القصد فيهما ليس ليربوا في أموال المؤتى إليهم، بل في أموال المؤتى، توسيعاً للناس إلى المؤتين تأويلاً.

وقد تعم الربا كل زيادة مالية سواء أكانت زيادة دون مقابل في معاملة كالربا المحرمة المعروفة، أم زيادة أي من الثمن والمثمن أو العمل وأجرته على بعض بشرط، فمحرمة أيضاً مهما كانت دون الربا المصطلحة.

أم أموالاً زائدة على حاجيات الحياة، وهي العفو في: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ﴾^(٢) فإيتاء هذه الزيادة لوجه الله وكما أمر الله إضعاف للمال ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ وإيتاءها ليربوا - فقط - في أموال الناس ﴿فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ إذ هو خلو عن وجه الله، وما يؤتى لوجه الله من ربا المال: الزائد فرضاً أو نفلاً، هو زكاة ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾.

كما أن ما يؤتى بغير وجه الله حلاً أو حراماً هو رباً ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لِّيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ إذ لا أجر فيه عند الله.

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُمْ مَن يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ مِّن شَيْءٍ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٣):

(١) المصدر عن التهذيب بسند عن ابراهيم بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام في الآية «قال هو» . . . وفيه عن الكافي بسند عن ابراهيم بن عمر اليماني عن أبي عبد الله عليه السلام قال الربا رباثن رباً يوكل ورباً لا يوكل فأما الذي يوكل فهديتك . . وهو قول الله تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُم . . .﴾ [الرؤم: ٣٩] وأما الذي لا يوكل فهو الذي نهى الله عنه وأوعد عليه النار.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

﴿الله﴾ هنا مبتدأ خبره ﴿الَّذِي... يُحْيِيكُمْ﴾ تعريفاً به في مربعه الشامل للبدء والعود وما بينهما، وضلع الخلق من هذا المربع تتبناه الأضلاع الأخرى، فالرزق هو من لزامات الخلق الحكيم، وهو مرحلة ثانية من الخلق، والإماتة هي خلق الانفصال بين الروح والبدن، والإحياء هو خلق ثان في الأخرى لرزق ثان فيها هو من خلفيات الحياة الأولى.

ذلك عرض خاطف للرحمتين الرحمانية والرحيمية يحلق على كافة الرحمات الإلهية، «ورزقكم» لا تعني - فقط - الرزق المادي فإنه أدناه، بل والروحي فإنه أعلاه، فكل هدى لأي خلق هي رزقه حسب الحاجيات والدرجات والمتطلبات: ﴿رَبَّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾^(١) ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ﴾ أياً كان، عقلاء خيرين كالعباد الصالحين، أم شريرين كالطواغيت، فضلاً عن سواهم من أصنام وأوثان، فإن «من» هنا تستغرق كل الشركاء المختلفة من دون الله، ﴿هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَن يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مَن شَاءَ﴾:

وهنا «من الأولى تستغرق مربع الرحمة ككل، والثانية تستغرق الأجزاء من كل، تدليلاً على ألا شريك له - فضلاً عن مستعل - في أي خلق ورزق وإماتة وإحياء، فهذه الأربع هي قواعد عرش الربوبية، لا شريك له فيها ﴿سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُوْنَ﴾.

وترى الفساد الظاهر في البر والبحر هو أيضاً من رزق الله أم من خلق الشيطان - إذاً - فهو من شركاءه؟ كلا بل:

﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾^(١):

فلما تكسبه أيدي الناس من الناس أثر حسب سنة التكوين كما

(١) سورة طه، الآية: ٥٠.

للحسنة أثر، ولا تبرز هذه الآثار حسنة وسيئة ككل إلا يوم الحساب، وهنا ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ بعضاً منبهاً ﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ لا لأنها دار الجزاء الأوفى، وإنما ﴿لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾: عما تكسبه أيديهم، فكما أن العذاب في الأخرى ليس إلا نفس ما كسبت أيديهم من آثام كذلك يوم الدنيا.

فهنا الله لا يظهر فساد ما كسبت أيدي الناس لأنه ليس يوم الجزاء، وإنما ﴿بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ - ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾^(١) عفواً هنا مؤقتاً ثم يظهر في الأخرى ما لا يعفى عنه بمكفرات هنا.

وليس ظلم الناس هنا - فقط - بالذي يفسد عليهم، بل وكل دابة ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِّنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَفْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٢).

هذه أبعاد ظلم الناس حيث لا تبقي دابة في الأرض ولا تذر إلا قضت عليها لو لا تأخيرهم إلى أجل مسمى، وتأخير العذاب إمهال لمن يتذكر ببعضه هنا، وإملال على الطغاة وقد يأخذهم عذاب الاستئصال. وما كسبت أيدي الناس في كل حقل يظهر منه حقله، ثقافياً - عقائدياً - سياسياً - اقتصادياً^(٣)، وإمرة علينا^(٤).

﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلُ كَانَ أَكْثَرُهُمْ

(١) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٢) سورة النحل، الآية: ٦١.

(٣) نور الثقلين ٤: ١٩٠ عن القمي قال الصادق عليه السلام في الآية: حياة دواب البحر بالمطر فإذا كف المطر ظهر الفساد في البر والبحر وذلك إذا كثرت الذنوب والمعاصي.

(٤) المصدر عن ميسر وعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في الآية قال: ذلك والله يوم قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير.

مُشْرِكِينَ ﴿٤٢﴾ فَأَقْرَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ
يَصَّدَعُونَ ﴿٤٣﴾ :

أكثر الهلكى الغابرين كانوا مشركين، والباقون موحدون، أهل كتاب وسواهم بما كانوا يتخلفون عن شرحة التوحيد، ولا سبيل للفرار عن سوء العاقبة هنا وفي الأخرى إلا إقامة الوجه للدين القيم وهو التوحيد الحق وحق التوحيد الذي تتبناه الفطرة والعقلية والشرعة، كل تلو بعض ولصق بعض في تعاضد ثلاثي سامي .

﴿فَأَقْرَ . . . مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ وهو يوم انقطاع التكليف، بدايته يوم الموت ونهايته يوم الأخرى، ولأن هذا التكليف قائم على كل مكلف إلى يوم الدين، لم يكن ليخص أحد اليومين، فمن مات قبل القيامة ف ﴿يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ بادئ له من الموت، ومن مات في قيامة الإمامة فيوماه يوم واحد، وهو على أية حال ﴿لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ .

والمردّ هو مصدر ميمي واسم زمان ومكان، و«من» قد تعني كلا الابتدائية والتجاوز، فمثلث المرّد لذلك اليوم مسلوب «من الله» إذ لا يرد، ومن غير الله «من الله» أن نحمله على المرّد.

﴿يَوْمَئِذٍ يَصَّدَعُونَ﴾ أصلها يتصدعون، وهو التفرق والتمزق، فلا تصدّع يوم الدنيا بما عملوا إذ لا تتفجر وتظهر بحقائقها النارية، فإنما هو يوم بعد الموت برزخاً بينه وبين الأخرى، وجزاء أوفى فيها: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴿٤١﴾﴾ (١) .

فهنا يتصدعون بكل تصدّع وصداع في أنفسهم، ويتفرقون بعضهم عن بعض، ويتفرق الكل عن المؤمنين ففريق في الجنة وفريق في السعير.

(١) سورة النجم، الآيات: ٣٩-٤١ .

(٢) سورة الطور، الآية: ٢١ .